



باب الشفاعة

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ تَخَافُونَ أَنْ تُحْشِرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيُّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ .

وَقَوْلُهُ ﴿ قُلْ لِلَّهِ الْشَّفَاعَةُ جَمِيعًا ﴾ .

وَقَوْلُهُ ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ .

وَقَوْلُهُ ﴿ * وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى ﴾ .

وَقَوْلُهُ ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَقٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ .

قالَ أَبُو الْعَبَّاسِ " نَفَى اللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنَانِ لِلَّهِ وَلَمْ يَقِنْ إِلَى الشَّفَاعَةِ، فَبَيْنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَى لِمَنْ أَذْنَ لَهُ الرَّبُّ؛ كَمَا قَالَ ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَى ﴾ .

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظْهَرُهَا الْمُشْرِكُونَ هِيَ مُنْتَفِيَّةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ كَمَا نَفَاهَا الْقُرْآنُ، وَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ : ﴿ أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمِدُهُ - لَا يَيدِأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوْ لَا - ثُمَّ يُقَالُ لَهُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمِعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَأَشْفَعْ تُشَفَّعْ ﴾ .

وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ : ﴿ مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ " مَنْ قَالَ لَهُ إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ " ﴾ فَتَلَكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْإِنْحَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ. وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَنْفَضِّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِنْحَاصِ، فَيُغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذْنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ؛ لِيَكْرِمَهُ، وَيَنْالَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ.



فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا الْقُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شَرِكٌ، وَلَهُذَا أَثْبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعٍ وَقَدْ بَيْنَ النَّبِيِّ
أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ وَالْتَّوْحِيدِ اتَّهَى كَلَامُهُ.

فِيهِ مَسَائلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَاتِ.

الثَّانِيَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمَنْفِيَّةِ.

الثَّالِثَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمُثْبَتَةِ.

الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ الشَّفَاعَةِ الْكَبِيرَى، وَهِيَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ.

الْخَامِسَةُ: صِفَةُ مَا يَفْعُلُهُ أَنَّهَا لَا يَبْدأُ بِالشَّفَاعَةِ، بَلْ يَسْجُدُ، فَإِذَا أُذِنَ لَهُ شَفَعَ.

الْسَّادِسَةُ: مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِهَا؟

؟السَّابِعَةُ: أَنَّهَا لَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ.

الثَّامِنَةُ: بَيَانُ حَقِيقَتِهَا.